

اللجنة الفرعية المنبثقة عن لجنة الادارة والعدل تابعت درس إقتراح قانون الاعلام  
الثلاثاء 16 تموز 2024



عقدت اللجنة الفرعية المنبثقة عن لجنة الادارة والعدل والمكلفة بدرس إقتراح قانون الاعلام جلسة عند الساعة التاسعة والنصف من قبل ظهر يوم الثلاثاء تاريخ 2024/7/16، برئاسة رئيس اللجنة النائب جورج عقيص وحضور النائبان بلال عبدالله وفراس حمدان.

كما حضر الجلسة:

-معالي وزير الاعلام الاستاذ زياد مكاري

-الأستاذ غسان مخيبر

-نائب رئيس نقابة المحررين الصحفيين الاستاذ صلاح تقي الدين

-الأستاذة رلى مخايل

-الأستاذة ليال بهنان

-المحامي فاروق المغربي

كان سبق للجنة في جلسة سابقة أن بدأت مناقشة المواد المتعلقة بالحماية التي يجب أن تؤمن للإعلاميين مع إمكانية اعتماد هذه الحماية ضمن معايير اقرتها سابقاً على كل من ابدى رأي اعلامي أم حصرها بالإعلاميين فقط، كما ناقشت إمكانية تطبيق هذه الحماية وتلك المعايير على الأعمال وليس على الأشخاص لتطال هذه الحماية اعلاميين وسواهم في حالات ابداء الرأي، باستثناء بعض المسائل كخطاب الكراهية.

في هذه الجلسة تابعت اللجنة عملها في درس الإقتراح المذكور وتناولت بالنقاش الجرائم وشبه الجرائم ومعاقبتها والتعويض عنها، وتداول السادة اعضاء اللجنة والمعنيين بالشأن الاعلامي في مسالة تعريف الذم

والقدح والتشهير، واقرت المبادئ التي يجب أن يقوم عليها تعريف كل من الاعمال المذكورة منعاً للتوسع في تفسيرها.

كما ناقشت العناصر التي تقوم عليها هذه الأعمال واطلعت على قانون الموجبات والعقود المتعلقة بهذا المجال بحيث اعتبرت اللجنة أن غالبية هذه الأعمال يجب وصفها بشبه الجرم. من ناحية أخرى لفت معالي وزير الإعلام الأستاذ زياد مكاري إلى ضرورة حماية الحياة الشخصية للمواطنين وعدم التعرض لها، خاصة لمن لا يعمل بالشأن العام.

كما تناول النقاش مسألة عبء الإثبات في صحة أو عدم صحة ما قد تتناوله الوسائل الاعلامية تجاه أشخاص معينين، وبعد المناقشة والتداول قررت اللجنة التمييز في هذا المجال بين من يعمل في الشأن العام وبين المواطنين الآخرين بحيث نقلت عبء الاثبات على من يعمل في الشأن العام لنفي ما يتم تداوله، بخلاف المواطن العادي الذي لا امكانية له في الوصول الى الوثائق والمستندات.

نظراً لضيق الوقت رفعت الجلسة على ان تتابع اللجنة عملها في الجلسة التالية.